

| الرتبة | الاسم | الرتبة | الاسم |
|----------------|------------------------------------|------------------------------|--|
| تقيب صفوف | صالح بن ابراهيم حسين . | ملازم صفوف | صعيد بن محمد أسعد . |
| " | جريحس بن يعقوب لوس . | " | جاسم بن محمد ويس العبد . |
| " | نخلة بن أيوب الحاج . | " | عبد الغنى بن مسعود العظم . |
| ملازم ١ صفوف | عيسى بن داوود عجي . | القوى البحرية (بحرية صفوف) | |
| " | هشام بن فوزى القزى . | وديع بن صابا معرض . | |
| ملازم أول صفوف | محمود بن عبد الكريم حاصر . | حسنى بن محمد الاوس . | |
| ملازم صفوف | نؤاد بن ميخائيل نصير . | عبد الرحمن بن سعيد أبو سيف . | |
| " | محمد رياض بن خليل الحموى . | عبد القادر بن حسن صيداوى . | |
| " | صلاح الدين بن سعيد المحضر . | القوى الجوية | |
| " | ابراهيم بن دياب رحمة . | نؤاد بن انيس كلاس . | |
| " | محمد مصباح بن محمد فتاحى . | عبد طيار | |
| " | عبد الرحيم بن عز الدين الباجقى . | رائد طيار أرضى | |
| رائد | محمد عدنان بن محمد علي شويكافى . | ملازم قفى ١ | على إحسان بن عبد الجواد نصافى . |
| " | أحمد صافى بن شريف وائى . | " | زكريا بن محمد يونس . |
| " | طارق بن حسن منيب اليوسفى . | ملازم قفى ٢ | ابراهيم بن عبد الرحمن وائى . |
| " | نادر بن محمود الحضرى . | ملازم ١ طيار | مأمون بن أحمد النابلسى . |
| تقيب | نايف بن حسين عطوانى . | ملازم قفى ١ | معدى بن شيلى جربوع . |
| ملازم أول | محمد خير بن كامل نصابى . | " | محمد علي بن محمد علي طاووش . |
| " | عبد الرحمن بن حمدى البيج . | ملازم قفى ٢ | محمد صفوح بن عبد الوهاب لطفى النائلى . |
| ملازم | خليل بن عبد الله روفائيل | | مراد بن رشيد بشير منصور . |
| " | محمد بن محمود مسطو . | | |
| " | عبد القادر بن صادق بوز السن . | | |
| " | عروض بن يوسف الحوش . | | |
| رائد صفوف | محمد بن عزت قوبه . | | |
| تقيب صفوف | نصر بن نائم صالح . | | |
| " | أحمد جمال بن بديع العظمة | | |
| " | سايمان تغرى بن أحمد حسنى كركونلى . | | |
| ملازم ١ صفوف | أحمد بن عبد القادر دباغ . | | |
| " | محجوب بن عبد الفتاح النابلسى . | | |
| " | مأمون بن محمود نديم الساطى . | | |
| ملازم صفوف | محسن بن خلف الرجو . | | |
| " | نسيب بن مسعود أبو فواج | | |
| " | منير بن محمد سرميتى . | | |

مادة ٣ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار ٤

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ (٥ أكتوبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٩٤ لسنة ١٩٥٨

بشان الاشتراك فى اللجنة الفرعية لإقليم شرق البحر الأبيض

المتوسط التابعة لمهمة الصحة السالمية ببيداده فى الفترة

من ١٢ إلى ١٨ أكتوبر سنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ٤

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ٤

قرر :

مادة ١ - يرخص للسادة :

(١) الدكتور حافظ أمين ، رئيس اللجنة الفرعية (١) ورئيساً

(٢) الدكتور ضياء الدين الشطلي ، مدير الصحة الدولية بالإقليم الشمالي .

(٣) الدكتور محمد عثمان شبيب ، مدير الصحة الدولية بالإقليم الجنوبي .

(٤) الدكتور نجيب عباد ، مدير قسم توقي ومكافحة البلهارسيا بوزارة الصحة بالإقليم الجنوبي .

أعضاء

بالاشتراك في اللجنة الفرعية لإقليم شرق البحر الأبيض المتوسط التابعة لهيئة الصحة العالمية ببغداد في الفترة من ١٢ إلى ١٨ أكتوبر سنة ١٩٥٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٩٨ لسنة ١٩٥٨

بشأن إضافة وظائف جديدة على ملاك التعليم الثانوي في الإقليم الشمالي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لعام ١٩٥٨ ،

وعلى اقتراح وزير التربية والتعليم في الإقليم الشمالي ،

قرر :

مادة ١ - يضاف (خمسون) وظيفة مدرس من المرتبة الخامسة والدرجة الأولى إلى العدد الوارد في الفقرة ١ البند ١ الباب ١ والفرع ٣ والقسم ١٤ من موازنة وزارة التربية والتعليم لعام ٥٩/٥٨ حيث يصبح مجموع عدد الوظائف من المرتبة الخامسة الدرجة الأولى (٨٣) ومجموع هذه الوظائف في هذه الفقرة (١٦٦٣) وظيفة .

مادة ٢ - يضاف إلى اعتمادات الفقرات ١ ، ٢ ، ٤ ، ٥ ، ٦ مبلغ (٢٤.٠٠٠) ل.س وهو ما يعادل رواتب الوظائف المحدثة في المادة الأولى من هذا القرار لمدة سنة كاملة .

مادة ٣ - تسدد الاعتمادات المضافة بموجب المادة ٢ أعلاه بأخذ ما يعادلها من اعتمادات الفقرة ٣ (تعويضات الساعات الإضافية) البند ١ والباب ١ والفرع ٣ من القسم ١٤ من موازنة وزارة التربية والتعليم حيث يصبح مجموع اعتمادات هذه الفقرة (١٥٩٩٩٦) ليرة سورية .

مادة ٤ - على وزيرى التربية والتعليم والخزانة للإقليم السوري كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

خطاً مطبوعاً

وقع خطاً مطبوعاً في قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧٣ لسنة ١٩٥٨ بإلغاء رخص تنقيب عن النفط بالإقليم السوري المنشور بالعدد رقم ٢٩ مكرر (٥) غير اعتيادي من الجريدة الرسمية الصادر في ١٩٥٨/٩/٢٩ ، حيث ورد به :

”دقت شروط التنقيب عن النفط المؤرخ ١٩٥٨/٣/١٦ وصحة التاريخ هو ١٩٥٥/٣/١٦“